





4. إعلام الهيئة بالتغييرات التي طرأت على ملكية الأشخاص المطلعين وكبار المالكين.
5. مراجعة مركز إيداع الأوراق المالية وبورصة عمان لاستكمال الإجراءات لديهم، مع ضرورة التقيد بالمدد القانونية لإنتهاء إجراءات الإصدار وفقاً لقرار مجلس المفوضين رقم (2005/624) المؤرخ في 18/12/2005 والذي تم تعديمه بموجب كتاب الهيئة رقم 4735/2 المؤرخ في 19/12/2005.

وأقبلوا الاحترام،،،

محمد طاش  
رئيس مجلس المفوضين

نسخة : بورصة عمان/سوق الأوراق المالية  
: مركز إيداع الأوراق المالية  
: البنك الأهلي الأردني (مدير الإصدار)  
: أمانة سر مجلس المفوضين

دعا